

## 30 التفصيل في حج الصبي

محمد المعيوف

بالنسبة لحج الصبي يشرع ان يحج بالصبي ودليله كما مر بكم الحديث حديث ابن عباس في مسلم لما مر النبي صلى الله عليه وسلم مجموعة من المسلمين بالروحان رفعت لي امرأة صبي فقالت هذا حاج؟ قال نعم ولك اجر - 00:00:00

وفي حديث السائب ابن يزيد في الصحيح البخاري انه قال حج بي مع النبي وانا ابن سبع سنين الحديث اللي ذكره الشيخ ايضا ايما صبي حج قبل ان يبلغ الحنف - 00:00:20

فعليه حجة اخرى وصبي يا اخوان يؤمر. لا سيما اذا ميز يؤمر بالصلاۃ يؤمر بالاوامر الشرعية وينهى عن الزواجر والنواهي وتنكتب له الحسنات. يجري يعني يجري له قلم الحسنات. وهذه نعمة من الله عز وجل - 00:00:35

لكن لا يجري عليه قلم السبيات حتى يكلف ولكن يكلف والده. اذا ميز ان يأمر وينهاد وفي الحديث عليه السلام مروا ابنائكم بالصلاۃ لسبع. فيجب على وليه ان يأمره قد يقول ولينا طيب لماذا يجب علي ان امره ولا تجب عليه الصلاۃ؟ يجب عليك ان تأمره حتى تعوده تألف المساجد واحب الصلاۃ - 00:00:56

حتى اذا شب عن الطوق وبلغ لا يوجد غضاضة ان يصلي لكن ان تهمله. وهذا يفعله كثير من الاباء ثم اذا كبر تأمره وتأمره ثم تشتكى تقول انا امر ولا يطيع - 00:01:26

الوصول اذا عدلتها اعتدلت ولا تلين اذا كانت من الخشب. لا ترد حتى اذا كبر يعني صار يذهب هنا وهناك ويتأثر الاقران شكى انه لا يطيعك فلا بد يا اخوان من الحرص عليهم وهم في صغار تربيتهم وتأديبهم وتعليمهم - 00:01:38

وينشأ ناشئ الفتيان فيما على ما كان عوده ابوه. يقول جابر بن عبد الله رضي الله عنهما حججنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ومعنا النساء والصبيان فلبيانا عن الصبيان ورمينا عنه. اذا اذا احرم عن الصبي الصبي اما ان يكون مميز او لا يكون مميز. المشهور في المميز - 00:02:03

هو من بلغ سبع سنين في قوله عليه السلام مروا ابنائكم. هناك تعريف ثاني مميز يذكر الشيخ دائمًا رحمة الله الشيخ محمد ويكون مميز هو الذي يفهم الخطاب ويردد الجواب يعني يحسن الاحذ والعطاء - 00:02:25

هذا قريبا تقريرا يكون في السبع سنين فإذا كان مميز فإنه ينوي يقول له انوي الحج انوي العمرة ويطوف ويسبى اما اذا كان غير مميز ما يعرف النية فينوي عنه ولية ويرمي عنه الجمار - 00:02:44

ويأتي به في كل المشاعر وانهاء عن محظورات فيما يتعلق بالطواف هل يطوف به وحده؟ او يطوف وهو حامله هذه مسألة يا اخوان تقع كثيرا ويسأل عنها كثيرا. وهي محل خلاف - 00:03:07

انت طلاب علم وخلاف ما يذكر عند العامة لا يطاف به هذا هو الاحوط. معمولا الا ان يكون الطواف له وحده. اما ان يطوف به محمولا عنه وعن الصبي. وهذا هو محل خلاف - 00:03:30

والانسان قبل ان يقع في الامر يا اخوان ينبغي له ان يحتاط لدینه فان مشهور في المذهب انه اذا طاف به حاملا ايام ونوی عنه وعن الصبي يكون الطواف للصبي. وهذا مشكلة لي يعني كان - 00:03:49

شيخ محمد يميل الى ان الطواف يكون للحامل. وليس للمحمل الشيخ عبد العزيز قدس الله ارواحهم جميعا يقول الاحوط العطوف به محمولا عنه وعن صبي. ولكن اذا حصل اذا حصل فالذى يظهر انه يجزي عنهم جميعا - 00:04:06

وهذا يقول فيه توسيع وسعي ويستدل على ذلك بان المرأة التي سألت النبي صلى الله عليه وسلم هل هذا حج يقول النبي صلى الله

عليه وسلم توفي به طواف مستقلا - 00:04:32

والبيان وهذه قاعدة يا اخوانها كملوها لا يؤخر عن وقت الحاجة هذا وقت حاجته فلو كان الطواف به منفردا شرط لصحة طوافه او طواف حامله لنبه عليه النبي صلى الله عليه وسلم هذا ما استدل به الشيخ ولكن الشیخ دائمًا وشهادته ايضا سئل - 00:04:50 مرة في مجلس رحمة الله فقال الاحوط. الا ينوي عنه وعن المحمول ولكن اذا حصل فكما ذكر عندكم هنا ان كان في الاحرام الصبي مشقة عليه او على والديه لا يحرم به - 00:05:16

على كل حال هو مأجور ان احرم به غير مأذور ان لم يحرم به. نعم - 00:05:38